

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٥، بالتفويض،

باعتتماد الموازنة التخطيطة «التقديرية» للغرفة التجارية

لمحافظة كفر الشيخ عن العام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠٠٥/٤/٢٤

باعتتماد الموازنة التخطيطة «التقديرية» للغرفة للعام المالى ٢٠٠٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٦/١٦ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطة «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالى ٢٠٠٥ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٢٠٠٠٠ جنيه

(فقط خمسمائة وعشرون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٥١٧٣٤٥ جنيهًا

(فقط خمسمائة وسبعة عشر ألفًا وثلاثمائة وخمسة وأربعون جنيهًا لا غير) بفائض قدره

مبلغ ٢٦٥٥ جنيهًا (فقط ألفان وستمائة وخمسة وخمسون جنيهًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٦/١٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن